المكنية المومى اليها في اخر العقد الثالث تأملا ولم يلتفت
اليه لان الاهتمام به اه لا يخفى حسن هذا الوجه الا ترى ان
اعتبار الترشيح وقسيميه الاطلاق والتجريد انما يكون بعد
تمام الاستعارة كما سيجيء دون الاهتمام بما ذكره اى في العنوان
فلهذا لم يذكر الترشيح فيه وجعله داخلا اشارة الى تزييف
جواب مقدر كانه قال لا يقال انما ترك الترشيح هنا مع انه مذكور
في العقد الثالث مع القرائن لانه جعله داخلا في تحقيق اقسام
الاستعارة المكنية لانا اى الترشيح انما ذكر في الفريدة الخامسة
من العقد الثالث لتحقيق قسمها الذى هو الاستعارة المرشحة
فيكون ذكره هناك وسيلة الى تحقيق الاستعارة المرشحة فلا يناسب
ان يذكر هنا مع القرائن لانه مقصود بالتبع والمقصود بالتبع لا يعد
من المقصود فيها الكتاب لانا نقول يأباه اى ذلك الجعل ذكر القرائن
يعني ذلك الجواب منقوض بذكر القرائن لان ذلك الجواب كما يقتضي
عدم ذكر الترشيح يقتضي عدم ذكر القرائن اما اولا فلان
البحث عن القرائن من جملة تحقيق الاستعارة المكنية اذ لا يتم

ولا

ولا يتحقق الاستعارة المكنية الا بقرينتها واما ثانيا فلان البحث
عنها لتحقيق اقسامها اى اقسام الاستعارة المكنية التى هى
المطلقة والمرشحة والمجردة لانه اذا توقف تحقيق الاستعارة
على القرينة فالطريق الاولى يتوقف تحقيق اقسامها وافرادها
فيقتضي ذلك الجواب ان لا يذكر القرائن هنا لهذين الوجهين
مع انها قد ذكرت فيكون ذلك الجواب مزيفا وفي الايراد المذكور
بحث لان ذكر القرينة ليس بمجرد انها قرينة بل المجرد في ذكرها
وتحقيقها انها استعارة تخييلية ومعنى من معاني الاستعارات
بخلاف الترشيح فانه ذكر بعد تمام الاستعارة لتحقيق قسمها
الذى هو المرشحة وايضا الجواب المذكور مصحح لترك الترشيح
لا موجب فلا ينتقض بالقرائن ولا يخفى نظم الفرائد في العقود
العقد بكسر العين القلادة ووجه الحسن انه شبه مباحث
كتابه بالعقود فان كلا منهما مشتمل على النفائس ثم استعير
اسم المشبه به للمشبه استعارة مصرحة وذكر الفرائد التى هى
من ملايمات المستعار منه ترشيحا لها واثبت النظم الذى هو

Copyright © King Saud University